لجنة الرقابة على المصارف
مصرف لبنان

بيروت في ٢٠٠٩/١٢/١٥

تعميم رقم ٢٦٢
موجّه إلى المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان

الموضوع: عمل وحدات إدارة المخاطر.

بناءً على قرار مصرف لبنان الأساسي رقم٩٣٠٢ تاريخ ٢٠٠٦/٤/١ المرفق بتعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ١٠٤ المتعلق بتطبيق اتفاقية بازل٢،

وإلحاقاً بتعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٤٢ تاريخ ٢٠٠٤/٦/٣٠، المتعلق بأسس إدارة المخاطر لدى المصارف والمؤسسات المالية،

واستناداً إلى التوصيات الإضافية الخاصة باتفاقية بازل٢ الصادرة عن لجنة بازل الدولية للرقابة المصرفية في تموز ٢٠٠٩،

يطلب من المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان، التقيّد بما يلي:

أولاً: تحديد صلاحيات ومسؤوليات ومهام رئيس إدارة المخاطر (**C**hief **R**isk **O**fficer)/مدير المخاطر، من قبل لجنة إدارة المخاطر – إن وجدت – أو من قبل مجلس الإدارة مباشرة في حال عدم وجود هذه اللجنة، على أن يرتبط إدارياً بالمدير العام ومجلس الإدارة. ويعود لكل مصرف/مؤسسة مالية تحديد آلية إرتباط مدير المخاطر بمجلس الإدارة، وذلك بما يتناسب مع وضع كل مصرف/مؤسسة مالية (من حيث وجود لجنة إدارة مخاطر وحجم المصرف/المؤسسة المالية وغيره)، على أن تبقى هذه الآلية ضمن روحية نص البند ١٩ من القسم المتعلق بالدعامة الثانية من التوصيات الإضافية الخاصة بإتفاقية بازل٢ الصادرة عن لجنة بازل الدولية للرقابة المصرفية في تموز ٢٠٠٩.

ثانياً: تطوير برامج إدارة المخاطر ووضع الهيكلية اللازمة لديها بشكل يتناسب مع حجم ودرجة تعقيد العمليات ومستوى المخاطر الإجمالي الذي يمكن تحمّله (مبدأ التناسب – Proportionality principle).

ثالثاً: تعزيز ثقافة إدارة المخاطر من خلال :

- إشراك أكبر عدد ممكن من الموظفين ورؤساء الأقسام في وحدات العمل كافة في التعرف على المخاطر الجديدة (Risk & Control Self Assessment) وتحديد المخاطر التي تمّ التعرف عليها، لا سيما المخاطر التشغيلية على أنواعها.

- تفعيل التواصل بين وحدات وأقسام العمل بشكل يضمن التعرّف على الثغرات ونقاط الضعف نتيجة تداخل العمل بين هذه الوحدات.

- عدم تكليف وحدة إدارة المخاطر بأي مهام تنفيذية.

رابعاً: تحديد هامش المخاطرة العام "Risk Appetite" ومستويات المخاطر المقبولة "Risk Tolerances" (مخاطر الإئتمان، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل، مخاطر السيولة، مخاطر أسعار الفائدة، ...) قياساً بالعناصر التالية:

- حجم المصرف/المؤسسة المالية ودرجة تعقيد العمليات.

- الإستراتيجية المستقبلية (توسع جغرافي، دخول أسواق جديدة، القيام بنشاطات جديدة الخ...).

- حجم ونوعية الأموال الخاصة (أسهم عادية، أسهم تفضيلية، مقدمات نقدية، احتياطات، قروض مرؤوسة، الخ...).

- حجم وأنواع مخاطر الموجودات داخل وخارج الميزانية.

خامساً: مراجعة دورية لهامش المخاطرة العام "Risk Appetite" ومستويات المخاطر المقبولة "Risk Tolerances" والسقوف الداخلية الموضوعة "Risk Limits" وذلك بحسب العناصر التالية:

- نتائج أعمال المصرف/المؤسسة المالية.

- نتائج اختبارات الضغط المطلوبة بموجب الفقرة "ج" من البند (٣) من المادة الأولى من القرار الأساسي رقم ٧٧٧٦ تاريخ ٢٠٠١/٢/٢١ المرفق بتعميم مصرف لبنان الأساسي رقم ٨١.

- الملاحظات الواردة في التقارير الصادرة عن وحدة إدارة المخاطر.

- الملاحظات الواردة في التقارير الصادرة عن وحدة التدقيق الداخلي.

سادساً: تعزيز الموارد البشرية والمادية لوحدة إدارة المخاطر وتعزيز صلاحيات مدير المخاطر بشكل يسمح له القيام بالمهام التالية:

- المشاركة في إعداد الإستراتيجية العامة للمصرف/المؤسسة المالية مما يسهّل عليه متابعة المخاطر الإستراتيجية للمصرف/المؤسسة المالية.

- المشاركة في مناقشات مجلس الإدارة المتعلقة بتحديد مخاطر الأنشطة والإستراتيجيات المعتمدة، على أن يقوم بشرح النماذج والبرامج التي يضعها مع فريق عمله بشكل مبسط وواضح لأعضاء مجلس الإدارة لمناقشتها وإتخاذ القرارات العملية بشكل يحدّ من التعرض للمخاطر ويبقيها ضمن المستويات التي يمكن تحملها. علماً أنه لا مانع أن يكون رئيس إدارة المخاطر/ مدير المخاطر عضواً غير تنفيذي في مجلس الإدارة.

- وضع الأنظمة اللازمة للتعرف على المخاطر وتحديدها وقياسها ومتابعتها ورفع التقارير عنها الى الجهات المعنية.

- متابعة إدارة المخاطر في كل من الوحدات التابعة، وتأمين إدارة فاعلة ومترابطة للمخاطر على مستوى المجموعة.

- تحديد كفاية الأموال الخاصة والحاجات الرأسمالية، ومناقشة الموضوع في مجلس الإدارة لاتخاذ القرارات اللازمة بهذا الخصوص.

- دراسة مخاطر العمليات وكافة الخدمات والبرامج المنوي تقديمها للزبائن، مهما كانت طبيعة الالتزام الذي يتحمله المصرف/المؤسسة المالية من جراء ذلك:
  - التزام مباشر أو غير مباشر.
  - التزام تعاقدي أو دائم.
  - التزام داخل أو خارج الميزانية.

- التأكد من وجود خطة تأمين بدلاء (Succession Plan) للمراكز الحساسة (Key Positions).

سابعاً: عدم الاعتماد فقط على النماذج المعلوماتية والبرامج الحسابية البحتة (Software & Mathematical Models) في إدارة أي نوع من أنواع المخاطر، إذ أن المسؤولية النهائية تبقى على عاتق إدارة المصرف/المؤسسة المالية للوصول إلى:

- التعرّف على مختلف أنواع المخاطر.

- تحديد عناصر المخاطر الكمية والنوعية.

- تحليلها وقياسها ومتابعتها باستمرار.

ثامناً: إعداد سياسة خاصة للموافقة على البرامج والمنتجات الجديدة وسياسة خاصة للموافقة على الدخول إلى أسواق جديدة تتضمن ما يلي:

- تحديد الأهداف المالية والتشغيلية المتوخاة من تقديم أي برنامج أو منتج جديد.

- تحديد الأهداف الإستراتيجية من الدخول إلى أسواق جديدة.

- تعريف واضح لكل المنتجات الجديدة والأسواق الجديدة.

- تحديد وافٍ لأنواع المخاطر كافة التي قد تتنج من جراء تقديم البرامج والمنتجات الإضافية والمخاطر التي قد تنشأ نتيجة الدخول إلى أسواق جديدة.

تاسعاً: يُلغى تعميم لجنة الرقابة رقم ٢٦٠ تاريخ ٢٠٠٩/٨/٥.

عن لجنة الرقابة على المصارف

الرئيس
وليد علم الدين